



09/03/2020

من وزير المالية

إلى

N° 608

الموضوع : طلب الانتفاع بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة.

المرجع : مكتوبكم الوارد بتاريخ 23 جانفي 2020

تضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ المركز المتوسطي للطاقات المتجددة هو تجمّع مصالح إقتصادية تكوّن سنة 2016 بين الوكالة الوطنية للتحكم في الطاقة ووزارة البيئة والأرض والبحر الإيطالية وهو منظّم بالفصول من 439 إلى 460 من مجلة الشركات التجارية وليس له غرض الربح. وبيّنتم أنّ المركز يتمثل في منصّة للتعاون في مجالات الطاقات المتجددة والجدوى الطاقية وبصفة عامة في ميدان التنمية المستدامة.

هذا وتمّ بمقتضى عقد تمويل مبرم بين الاتحاد الأوروبي والمركز المتوسطي للطاقات المتجددة بصفته منتفع، منح المركز هبة بمبلغ يساوي 2641371 أورو لتمويل مشروع "Med-EcoSure" الذي يتمثل في تثمين ووضع آليات للتجديد الطاقية لفائدة مؤسسات التعليم العالي والذي تقدّر كلفته الجمالية بـ 2934856 أورو وذلك في إطار برنامج " ENI CBC MED".

كما بيّنتم من خلال اتفاقية الهيئة الخاصة بالمشروع "Med-EcoSure" أنّ المركز يساهم في تمويل المشروع بنسبة تقدّر بـ 10% من التكلفة الجمالية من موارده الذاتية، في حين تتولّى المفوضية الأوروبية المساهمة بنسبة بـ 90% في التمويل على أقصى تقدير من التكلفة الجمالية للمشروع.

وبناء على ما تقدّم، طلبتم الانتفاع بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان إقتناء اتمك المموّلة بهبة في إطار تنفيذ المشروع المذكور.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنّه عملا بأحكام الفصل 13 مكرر من مجلة الأداء على القيمة المضافة كما تمّ تنقيحه بمقتضى الفصل 28 من قانون المالية لسنة 2020، تنتفع بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة الأملاك والبضائع والأشغال والخدمات باستثناء السيارات

السياحية المسلمة أو الممولة بعنوان هبة للدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والمنشآت العمومية والهيئات الدستورية والجمعيات المحدثّة وفقاً للتشريع الجاري به العمل، في إطار التعاون الدولي وذلك في حدود مبلغ الهبة.

وعلى هذا الأساس، لا يمكن للمركز المتوسطي للطاقت المتجددة الانتفاع بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان الإقتناءات المنجزة في إطار إنجاز مشروع "Med-EcoSure" الممولّ بهبة ممنوحة من الاتحاد الأوروبي.

وبالتالي تبقى الإقتناءات المنجزة في إطار المشروع والمولة سواء بهبة أو بالموارد الذاتية للمركز خاضعة للأداء على القيمة المضافة حسب النسب الجاري بها العمل ومع مراعاة الإعفاءات الواردة بمجلة الأداء على القيمة المضافة.

وتفضلوا، سيدي، بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام
عن وزير المالية وبتفويض منه


المدير العام
للدراسات والتشريع الجهتي

الإمضاء: سهام بوغديو، ناصية